

## وسائل الشيعة

- [ 183 ] ورواه الشيخ باسناده عن النوفلي (1)، وباسناده عن علي بن إبراهيم (2).
- ورواه الصدوق باسناده عن السكوني (3). 21 - باب ان من قتله القصاص بأمر الامام فلا دية له في قتل ولا جراحة [ 35419 ] 1 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال، عن العلا بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: من قتله القصاص بأمر الامام فلا دية له في قتل ولا جراحة. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 22 - باب حكم القصاص في الاعضاء والجراحات، بين المسلمين والكفار، والرجال والنساء، والاحرار والمماليك والصبيان [ 35420 ] 1 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، عن يونس (1)، عن حريز، وابن مسكان، عن أبي بصير، \_\_\_\_\_ (1) التهذيب 10: 279 / 1089.
- (2) التهذيب 10: 251 / 993. (3) الفقيه 4: 110 / 374. الباب 21 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 10: 279 / 1091، أورده في الحديث 8 من الباب 24 من أبواب القصاص في النفس. (1) تقدم في الباب 24 من أبواب القصاص في النفس. الباب 22 فيه 3 أحاديث 1 - التهذيب 10: 280 / 1096. (1) في المصدر: عن ياسين. (\*) \_\_\_\_\_